رابط المادة على منصة باحث

0 شرح موطأ مالك) الشيخ سعيد الكملي (

الدرس 56 كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور سعيد الكملي

سعيد الكملي

تأملت علما مرتضى فافضلهم من ليس في جده لعب. وممالك كن الى الهدى والى اهتدى. به امم من سائر العجم والعرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:00:00

سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن علي ابن حسين ابن علي ابن ابي طالب انه قال كان رسول الله صلى الله - 00:00:42

عليه وسلم يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع فلم تزل تلك صلاته حتى لقي الله. هذا الاثر كنا اه تحدثنا عن ما عنا من اه مما يتعلق باسناده آآ اما قوله - 00:00:57

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر كلما خفض ورفع فالمقصود بالخفض الركوع والسجود والمقصود بالرفع لا ليس المقصود الرفع من الركوع لان الرفع من الركوع لا تكبير فيه - 00:01:17

اه انما المقصود بالرفع الرفع من السجود والقيام من التشهد الاوسط اما الرفع من الركوع فلا يدخل معنا في هذا فانه لا تكبير في وانما فيه التسمية والتحميد الامام مالك رحمه الله - 00:01:41

سيذكر في هذا الموضع اثارا اما متصلة واما منقطعة والمنقطع منها متصل من اوجه صحيحة متعلقة بالتكبير في الخفض والرفع وسيكثر من ذلك لماذا ليبين ان التكبير اعني تكبيرات الانتقال سنة مسنونة - 00:02:03

ولماذا يكثر ذلك يكثر الإمام من من ذكرها لان بعض علماء من السلف الطيب كانوا لا يرون التكبيرة تكبيرة الانتقال اصلا كان بعضهم يكبر تكبيرة الاحرام فقط ثم لا يكبر بعد ذلك في في الإنتقال - 00:02:30

وكان بعضهم يكبر عند الخفض ولا يكبر عند الرفع وكان بعضهم يرى ان التكبير التكبير الانتقال خاص بصلاة الجماعة فاذا كان في صلاة الجماعة شرع تكبير الانتقال والا فلا. لماذا؟ قالوا لان تكبيرة الانتقال انما شرعت - 00:02:51

لتخبر المأمومين لتعلم المأمومين بانتقال الامام ليتبعوه وذلك غير حاصل في صلاة الفجر والامام ما لك يورد بكثرة هذه الاثار ليبين ان التكبير في كل خفض ورفع انما هو للمأموم والفذ والامام - 00:03:09

وهذا ما انعقد عليه اجماع بعد. وقد روى الامام احمد عن سعيد بن سمعان قال اتانا ابو هريرة في مسجد بني زريق فقال ثلاث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل بهن قد تركهن الناس - 00:03:27

كان يرفع يديه مدا اذا دخل في الصلاة وكان يكبر كلما خفض ورفع قال ابن ابي هريرة قد تركهن الناس وكان التكبير في كل خفض ورفع مما تركه الناس فلذلك الامام مالك رحمه الله يكثر من ذكر - 00:03:45

ما يدل على هذا طبعا هذا الاثر آآ مرسل ولا يضر ارساله لانه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يكبر في الخفض والرفع. نعم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن يحيى ابن - 00:04:02

سعيد عن سليمان ابن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الصلاة. قال عبيد الله رحمه الله وحدثني عن ما لك من آآ عن عن يحيى بن سعيد. يحيى بن سعيد الانصاري - 00:04:17

القاضي ان توفى سنة خمسين واربعين ومئة ها عن سليمان ابن يسار عن سليمان ابن يسار الهالي مولى ام المؤمنين ميمونة اه رضي

الله عنها احد الثقات الائمة من المدنيين تقدمت ترجمته مرارا - 00:04:34
فمات سنة سبعين ومئة نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الصلاة هذا ايضا مرسل ان سليمان ابن يسار تابعي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو مرسل. لكن لا يضر ارساله لانه معناه ثابت بالاسانيد المتصلة - 00:04:52
التي في الصحاح اه منها ما ذكرنا لكم من حديث ما لك بن الحويت ومنها ما ذكرنا لكم من حديث ابن عمر وهو مروي في الموطأ ايضا وهذا عام ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الصلاة هذا لا يبين المواضع التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع فيها يديه - 00:05:10
وقد بين ذلك الحديث الذي رواه الامام مالك هنا عن ابن عمر وبين ذلك حديث مالك بن حويت انه كان يرفع يديه عند تكبيرة الاحرام ويرفع يديه عند الركوع وعند الرفع من الركوع وعند القيام من التشهد الاوسط. نعم - 00:05:28
قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يصلي لهم فيكبروا كل ما خفض ورفع. فاذا انصرف قال والله اني لاشبهكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:43
قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب من توفى سنة اربع وعشرين ومئة عن عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ابو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري القرشي - 00:06:01
احد احد الفقهاء السبعة في قول احد الفقهاء السبعة في قول سبقت ترجمته مرارا متى سنة اربع وتسعين ها ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع. هذا ايضا - 00:06:21
مما يريده الامام ما لك رحمه الله ليبين ان التكبير في كل خفض ورفع المسألة التي اه ذكرت لكم ابو هريرة كان يكبر كلما خفض ورفع. زيد. فإذا انصرف قال - 00:06:42
والله اني لاشبهكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. والله اني لاشبهكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الكلام. الكلام فيه حذفنا اني لاشبهكم بصلاتي فعلى التفضيل هذا هنا في هذا في مثل هذا السياق لابد ان يتلوه - 00:06:57
مصدر لابد اني لأشبهكم صلاة بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلابد ولكن محذوف يعني للعلم به اه الراوي ذكر من صلاة ابي هريرة التكبير فقط وهذا لماذا ذكر هذا فقط؟ ليبين ان هذا هو الوجه المقصود بالشبه - 00:07:17
ما وجه الشبه عندما يقول ابو هريرة رضي الله عنه والله اني لأشبهكم بصلاتي في ماذا في هذا التكبير في كل خفض ورفع. ولهذا خصه الراوي بالذكر ليبين ان هذا هو وجه الشبه المقصود. وهذا - 00:07:42
يعني يرجع الى ما ذكرناه لكم الحديث الذي رواه سعيد بن سمعان لما اتاهم ابو هريرة في مسجد بني زريق وقال لهم ثلاث تركهن كان النبي صلى الله عليه وسلم يعمل بهن تركهن الناس - 00:07:56
وكان يكبر في كل خفض ورفع. نعم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن ما لك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عبد الله بن عمر رضي الله عنه - 00:08:08
ما كان يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع. هذا مثله ايضا حدثني قال عبيد الله وحدثني يحيى عن مالك آآ عنه عن ابن شهاب عن سالم سليم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب - 00:08:18
رضي الله عنهما متوفى سنة اه ستين وقيل سبعين ومئة اه ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع. وانتم ترون هذه الكثرة التي - 00:08:35
المسألة واحدة وهي التكبير في كل خفض ورفع انتم دائما انتبهوا الى مسألة وهي عندما يكثر يكثر الامام مالك رحمه الله من حشد الادلة على المسألة كل واحدة من المرفوع والموقوف والمقطوع - 00:08:51
ليبين مذهبه وعندما نقول مذهب الامام مالك نقصد نقصد بذلك مذهب اهل المدينة. فان مالكا مذهبه هو مذهب اي مدينة ولينماز بذلك مذهب اهل المدينة عن عن غيره ممن ذكرت لكم انهم كانوا لا - 00:09:06
يرون التكبير في كل خفض ورفع نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي

الله عنهما كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه واذا - 00:09:24
رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن نافع توفى سنة سبع عشرة ومئة مات فيه ديما تنسولو هاد السؤال احسنت في الاسكندرية - 00:09:37
اه عن عن ابن عمر ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك الان نافع بن عمر آآ نافع مولى بن عمر - 00:09:58
يصف رفع اليدين من مولاه ابن عمر فقال كان اذا آآ افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه واذا قام من الركوع رفعهما دون ذلك يعني انزل من ان يحاذي بهما منكبيه - 00:10:14
هذا رواية نافع ثالث انتم تعرفون ان سالما ونافعا هم آآ اتخان الناس واضبط الناس لاحوال ابن عمر. هذاك ابنه وهذا مولاه فهم كانوا الزم الناس له والطقهم به ولكن عندما يختلفان الناس تقدم سالما على نافع وهذه من المسائل التي اختلف فيها الابن والمولى - 00:10:37
فقدموا رواية الابن تلم نقل عن ابن عمر انه كان لا يفرق بين في رفع اليدين بين التكبير بين تكبيرة الاحرام او الركوع او الرفع منه يعني ما لم يكن يراعي هذا الذي زعم نافع انه كان يراعيه وهذا هو المنشور لم يثبت عن النبي - 00:11:06
صلى الله عليه وسلم انه كان اذا رفع يديه عند تكبيرة الاحرام رفعهما حذو منكبيه واذا قام من الركوع رفعهما دون ذلك انما المشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:27
كان اما يرفع يديه الى ان يبلغ بهما منكبيه او شحمة اذنيه هذا هو المنقول من غير تفصيل كان يفعل كذا في كذا وكان يفعل كذا في كذا وهنا فقهاء - 00:11:39
يعني الاثار فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه وبعض الاثار فيها انه كان يرفع يديه صلى الله عليه وسلم حتى يحاذي بهما اذنيه - 00:11:52
الفقهاء يرجحون منهم من يرجح ان البلوغ باليدين حذو المنكبين ومنهم من يرجح البلوغ بهما حذو الاذنين الباجي ابو الوليد رحمة الله عليه قال ويعني ارتأى سورة يجمع فيها الحديثين - 00:12:09
فقال ان اسفل الكف مما يحاذي الملك فاذا كان اسفل الكف يحاذي المنكب فان اطراف الاصابع تحاذي الاذنين وهذا جمع لا بأس به وان كنا نرى ان مثل هذا يصنع فيه المصلي ما يشاء هذا من ان شاء حاد اذنيه وان شاء - 00:12:30
من كبيره شاء احد اذنيه وهذه المسألة هكا المسائل الاخرى فيها افراط وتفريط يعني انتم ترون ان الامور التي يذكرها الفقهاء يذكرونها سهلة عندما قال ابن جزري في منظومته في التجويد هذه المقدمة - 00:12:50
اه مبينا احوال التجويد عندما يقول لك آآ باللطف في النطق بلا تعسف كانت كلمة باللطف هذه هو ذكرها في القراءة نحن نسحبها ونطردها في كل احوال العبادات كل احوال العبادة تكون على السهولة على اللطف على اليسر - 00:13:12
لماذا قلت انا اما افراط واما تفريط؟ لان تجد يعني وان كان الباعث على ذلك في الجهة انا الان اتحدث عن الافراط الغالب ان الباعث على الافراط هو الحرص على التمسك بالسنة - 00:13:37
لكن هذا التمسك بالسنة احيانا قد يصير المرء كأنه نوع من كأنه الة يعني ترى الإنسان بعض الأناسي اش يدير بالمسطرة خصها تجي فاحترام متيبقاش يخرج عن اللطف ولا اذا يجي احدا الاذنين هذه حذاء الاذنين - 00:13:53
تيدير هاه خصو يجبد ودنيه لهنايا باش يتأكد ان صبعو را مور ودنو لا خرجنا من اللطف هذا كلو مبني يعني المحاذاة تحصل بادنى سبب والتفريط اخر الى كبرت يعني - 00:14:15
كبير اقل ما يطلق عليه اسم رفع اليدين وفي ذلك طبعا الحسنة بين السيئتين والسنة بين الجافي عنها والغالي فيها قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن ابي نعيم وهب بن كيسان - 00:14:35
عن جابر بن عبدالله انه كان يعلمهم التكبير في الصلاة. قال فكان يأمرنا نكبر كلما خفضنا ورفعنا قال وحدثني عن مالك عن ابي نعيم

آآ ايوة عن ابي نعيم وهبي بن كيسان - 00:14:54
المدني المعلم ثقة اه متوفى سنة سبعين وعشرين ومئة عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام بانصاري صحابي مشهور تقدمت ترجمته هاد سنة - 00:15:13
سبعين وسبعين وقيل ست وسبعين وقيل خمس وسبعين انه كان يعلمهم التكبير في الصلاة. قال فكان يأمرنا نكبر كلما خفضنا ورفعنا. وهذا من جنس ما تقدم. نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن ابن شهاب انه كان يقول اذا ادرك الرجل الركعة فكبر تكبيرة واحدة اجزأت عنه تلك التكبيرة - 00:15:33
قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب انه كان يقول اذا ادرك الانسان تكبيرة مع الامام اجزأته تلك التكبيرة عن تكبيرة الركوع عن تكبيرة يعني اكتفى بتلك التكبيرة. اجزأته تلك التكبيرة - 00:15:57
اولا بماذا يكون ادراك الإمام انما يكون الادراك ادراك الركعة مع الامام متى يقال ان فلانا ادرك الركعة مع الامام بان يركعه قبل ان يرفع الامام وهذه مهمة لان يعني كثير من الناس يهمل هذا يجب ان تدركه ان تركع - 00:16:18
قبل ان يرفعه يقال انك ادركت والزهري رحمه الله كان له مذهب معروف الزهري يقول اذا ادرك الامام راكعا فكبر اجزأته تلك التكبيرة ولم يبين الزهري يعني ما ما الذي قصد هذا المسبوق بتلك التكبيرة - 00:16:46
ما قام الذي قصد بها اتجزئه وان لم يقصد بها تكبيرة الإحرام جاو وجد الامام راكعا فكبر وركع وهو ينوي ان تلك تكبيرة الركوع ما معنى هذا الكلام لم يكبر الاحرام - 00:17:16
وتكبيرة الاحرام هل تصح صلاة بدونها عندنا وعند الجمهور عند الزهري تصح الزهري كان له مذهب معروف وهو انه كان لا يرى وجوب تكبيرة الاحرام وهذا قول شاذ حتى قال ابن منذر رحمه الله لم يقل بان تكبيرة الاحرام سنة غير الزهري - 00:17:32
وهذا طبعا مذهب مطروح لذلك سيقول الامام ما لك وذلك اذا قصد تكبير بهاد تكبيرة الافتتاح يعني هذا لا يدل عليه كلام الزوري وانما هذا مالك يبين مذهبه. وهو مذهب الجمهور هو الصحيح. الذي لا معدل عنه - 00:17:57
اذا قصد بتلك الان جا المسبوق فوجد الامام راكعا فكبر وركع المفروض في مثل هذه السورة ان يكون ماذا يدخل فيجد الامام راكعا يجب ان يكبر قائما تكبيرة الإحرام ثم يكبر تكبيرة الركوع - 00:18:18
هذا هو الكمال هو هذا. لكن اذا كبر وركع من غير ان يكبر مرة اخرى ثم سألنا ماذا نويت بتلك التكبيرة قال نويت بها تكبيرة الإحرام فنقول له اجزأتك تكبيرة الاحرام عن تكبيرة الركوع كما قال الامام مالك - 00:18:36
لماذا اجزأته؟ لان تبقى لنا ان تكبيرات الانتقال سنة وليست اه وليست من واجبات الصلاة. اما اذا قال قصدت بها تكبيرة الركوع معناه ان هذا لم يدخل في الصلاة اصلا فعليه ان - 00:18:57
ان يستأنف الصلاة يعني يعيدها. ونحن عندما نقول اه يكبر قلنا الثمام ان يكبر تكبيرة الاحرام لانها ركن فرض والفرض ايضا القيام لتكبيرة الاحرام تكبيرة الاحرام تعلقوا بها فرضان قولها - 00:19:13
والقيام لها قد ذهب بعض المالكية الى انه يجزئ قد يجزئ اه تكبيرة الاحرام اذا يعني وهو راكع او يكاد ولكن هذا قول وان آآ ان كان هذا القائد استوحاه من بعد قول الامام مالك في المدونة لكنه قول مردود عند المالكية - 00:19:36
اش تيقول بن عاشر فرائض الصلاة اثنى عشرة ها؟ ست عشرة داك البشار. هم. فرائض الصلاة ستة عشرة تورطها اربعة مفتقرة لها تكبيرة الاحرام والقيام لها ونية لا ترام الى اخره - 00:20:04
قال يحيى رحمه الله وسئل مالك عن رجل دخل مع الامام فنسي تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع حتى صلى ركعة. ثم ذكر انه لم يكن تكبيرة الافتتاح ولا عند الركوع. وكبر في الركعة الثانية - 00:20:25
قال يبتدأ صلاته احب اليه الامام مالك رحمه الله عن مصل دخل في صلاتي مع امامه فنسي تكبيرة الاحرام وركع امامه فنسي تكبيرة الركوع حقا انا لا اتصور مثل هذا - 00:20:40
ولكن بما ان الامام قد سئل عنه لعله حصل عندهم. والا انا فلا اتصور اصلا يعني كيف يمكن هذا؟ ان دخل الصلاة وقف جاو وقف

والناس ركعوا وتحنا وساكتين يعني هادي على كل حال نحن نتحدث لانها قد - 00:21:02
قد تصادفكم فإن صادفتكم عرفتم ما تصنعون لها ها فنسي تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع حتى صلى ركعة. ثم ذكر انه لم يكن كبر تكبيرة الافتتاح ولا عند الركوع. وكبر في الركعة - 00:21:22
الثانية. الان لما قام الى الركعة الثانية حينئذ تذكر فكبر زيد قال يبتدأ صلاته احب اليه ان هذه الجملة من قال يبتدأ صلاته احب الي هذه الجملة يمكن ان تحمل على محملين - 00:21:39
على المحمل الأول على ظاهرها ان الاحب عند الامام مالك وان الافضل لذلك المصلي ان يعيد تلك الصلاة. لماذا انه لم يكبر تكبيرة الاحرام اصلا ولكن اذا لم يعد ما ما معنى هذا - 00:22:02
ان صلاته اجزاء صحت لأن الإمام ييجي يقول احب الي يبتدأ صلاته احب الي وان كان الامام ما لك يرى ان تكبيرة الاحرام ركن فرض نعم ولكن هناك اصل من الاصول عند المالكية - 00:22:21
هو مراعاة الخلاف انتم تذكرون لما كنا نتحدث انواع المياه في الطهارة وقلنا ان الراجح ان المشهور عند المالكية وهو الراجح من اقوال اهل العلم ان الماء لا يتغير الماء ان الماء الطهور لا يتغير - 00:22:38
لا يخرجوا عن طهوريته الا اذا تغير اوصافه ياك ومع ذلك قلنا ان المالكية يقولون ان الماء القليل دون القلتين اذا وقعت فيه نجاسة ولم تغير شيئا من اوصافه ما حكم استعماله - 00:22:56
مكروه مكروه وكره ما استعمل في رفع الحدث كما قليل لم يغيروا الخبث لماذا يا امام يا ابا عبد الله لماذا تقول مكروه؟ وانت وهو لم لم يتغير يعني على مذهبك يجب ان تقول هو مباح فلماذا تكرهه - 00:23:14
فهمتو الكلام لمن يكرهه يراعي خلاف من خالفهم العلماء لان بعض العلماء يرى ان الماء القليل الذي لم يبلغ قلتين اذا وقعت فيه نجاسة ولم تغير شيئا او صافيه قد - 00:23:32
تنجس وهذا قول الحنابلة والشافعية بذر مراعاة لقولهم قال في ذلك الماء قولا وسطا وهو الكراهة هذا هو ما يسمى مراعاة الخلاف. الآن الإمام مالك عندما قال يبتدأ صلاته احب اليه. ماذا راعى - 00:23:46
طاح قول الزهري الذي يقول ان تكبيرة الاحرام ليست واجبة. فراعى قوله وقال يبتدأ صلاته احب اليه. هذا محمل فالمحمل الاخر وهو اوجه عندي لان كثيرا من العلماء يقولون اذا كان الامام مالك راعى في هذا الموضع بالذات - 00:24:04
راعى قول الزوري فقد راعى خلافا لا ينبغي مراعاته لأنه ليس خلافا قويا هذا قول شاذ مصادم للأحاديث مصادم لقول جماهير العلماء فمثل هذا لا ينبغي مراعاته ثم انا هنا افتح - 00:24:23
توصيني صغيرين سرعان ما اسدهما هذه مراعاة الخلاف ماذا يقول الشاطبي شاطب للناس الان يعني اتسع في الإفتاء باجتهادات بما كان لا يتسع هو نفسه في الإفتاء به قال ومراعاة الخلاف ليست لنا - 00:24:38
ماشي شي واحد شي نهار يقولك لا انا را هاد المسألة هي فيها كدا ولكن انا را تنراعي الخلاف وتندير هاكا انت ما تراعي خلاف ما هضر معاك تا واحد ما قال لك تا واحد تا حاجة - 00:25:02
يقول الشاطبي ومراعاة الخلاف ليس لنا هذا هو هو الشاطبي تيقول ليست لنا يعني حنا راه كاعما داخلين كاع في الهضرة على الشاطبي ولا معه ولا شي حاجة باش تفتنوا هاد القضية هادي - 00:25:11
انما ذلك للائمة المجتهدين كمالك ونحوه. هكذا يقول الشاطبي المحمل الثاني وهو عندي اوجه ان الامام مالك استعملوا احب في موضع الواجب يعني ليست هذه الجملة على ظاهرها عندما يقول الامام مالك يبتدأ صلاته احب الي - 00:25:23
احيانا قد يستعمل هذه الكلمة احب الي في موضع الوجوب لا في موضع الاستحباب والافضلية. في الموضع الوجوب الذي لا يسوغ فيه غيره وهذا من من طلع المطولات المذكور فيها من طلع المطولات التي ذكر فيها الاسمعة عن مالك - 00:25:49
سيجد من هذا اه لن اقول كثير ولكنه ليس بقليل البيان والتحصيل نوادر الزيادات بعض المواضع في الموطأ مثلا الامام ما لك في المدونة آآ قال ولا ارى الوضوء بالانبذة - 00:26:10

ولا ولا ارى الوضوء بشيء من الانبذة ولا الماء ماشي قال ما قالش المخلوط ولكن هذا معنى الكلمة المخلوط بالعسل التيمم احب الي من ذلك التيمم هو المتعين اذا كان الامام ما لك لا يرى جواز الوضوء من بالانبذة يعني - 00:26:33

بالماء بالطاهر الخارج عن نصف الماء قال اتاي مثلا طبعا اتاي ماشي نبيذ انا غي ذكرت ليكم نبيذ نبيذ بحال هو نوع من الخمر كان يتسامح فيها. كان بعض العلماء من الحنفية مثلا لا يرونها خمرا - 00:27:00

فكانوا ينتبذون ويشربون. ولذلك لما دخل ادخل الزمخشري هذا في رؤية معروفة. اذا سألوا عن مذهبي لم ابح به واكتمه كتمانه لي اسلم فان حنفيا قلت قالوا بانني ابيح وهو الشراب المحرم - 00:27:17

طيلة هو هاد النبيل كانوا لا نحن لا نقول معاذ الله ان ان نقول ان الحنفية يبيحون الخمر معاذ الله انما كان كانوا يرون ان هذا النبيذ هذا النبيذ ليس بالخمر التي حرمت - 00:27:36

فكانوا يجيزونه فسئل وبعضهم بعض العلماء كان كانوا يرون ان ان جواز الوضوء بالنبيذ لأنه طاهر اشناهو النبي؟ تمر الما فكذا طاير فكانوا يجيزون الوضوء به ومالك عن ذلك فقال لا ارى الوضوء بشيء من الانبذة ولا الماء بالعسل - 00:27:51

والتيمم احب الي من ذلك طبعا لما نحن عندما يتساءل عن النبيذ الفرض انه لا ماء اذا وجد الماء لا يتساءل عن النبي لا ماء ولا تجيز الوضوء بهذا اش بقى - 00:28:16

هو المتعين فكيف يقول التيمم احب اليه التيمم هو الواجب لا يجزئه شيء سواه. اذا هذا تعبير بالأحبية عن عن الفرض عن الواجب الذي لا يسوغ سواه فكذلك هنا يبتدأ صلاته احب اليه يعني يجب عليه ان يبتدأ صلاته - 00:28:32

والحاصل ان كل من كبر نسي تكبيرة الاحرام يعني التلخيصا لكلام الامام مالك رحمه الله كل من نسي تكبيرة الاحرام فتذكرها اثناء الصلاة فانه يكبر الاحرام ويعيد الصلاة لماذا؟ لان من نسي تكبيرة الاحرام لم يدخل في الصلاة اصلا. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحريمها التكبير. فهو لم يحرم اصلا ولم يدخل - 00:28:53

وهنا مسألة عندما يقول الامام مالك رحمه الله يبتدأ صلاته احب اليه الوجه في العربية ان يقال ان يبتدأ صلاته احب اليه هذا هو هذا هو المنبغي ان يقال ان يبتدأ صلاته ليكون ان - 00:29:19

والفعل ليكون الان والفعل المضارع بعدها في تأويل مصدر تقديره ابتداؤه الصلاة احب اليه ويكون الابتداء هو هو الخبر هل هو المبتدأ؟ واحب خبر. كما يقال في قول الله تعالى وان تصوموا خير لكم - 00:29:39

ها انحف نصب تصوم منصوب علامة النصب حرف النون لانه من اسماء الافعال الخمسة والواو في محل رفع فاعل والمصدر المؤول من ان والفعل والجملة في محل رفع الخبر في محل رفع مبتدأ تقديره - 00:29:58

وصومكم خير لكم وخير الخبر اذا هذا الوجه لكن العرب احيانا قد تحذف ان وترفع الفعل المضارع مثال ذلك قول الله تعالى قل افغير الله تامروني اعبدوا ايها الجاهلون يعني - 00:30:17

قل افغير الله تأمروني ان اعبد. تأمروني ان اعبد زالت النون وقال ربنا قل افغير الله تامروني اعبد ايها الجاهلين. فحذفت النون ورفع الفعل المضارع. ومثل ذلك قول طرفة في معلقته - 00:30:39

الا ايه هذا الزاجر احضر الوغى وان اشهد اللذاتي هل انت مخرجي؟ هذا على رواية من الروايات والا فقد روي احضر الوغى ومن ذلك ايضا اه قول العرب في المثل المشهور تسمع بالمعيبي خير من ان تراه - 00:30:57

الوجه ان تسمع بالمعايذين ليكون التقدير سماعك بالمعيد المعيدي هو المنسوب الى ما عد المعيدي تصغير المعدي والمعدي هو المنسوب الى ما عد واش ما عد قبيلة عربية مشهورة ما عدناش عدنان - 00:31:18

مم اه يعني فهمتو المثل فهمتوش واخا غادي احدثكم عنه بعد ان ننتهي من من اه من كلام الامام ما لك اذا يبتدأ صلاته احب الي؟ قلنا الوجه ان يقال انا ولكن العرب قد تحذف ان وتترك الفعل المضارع - 00:31:37

وقد يقال هناك محمل اخر يقال يبتدأ صلاته احب اليه هذا يكون جملة تكون جملة خبرية ولكن المراد بها الانشاء المراد بها الطلب كما في قول ربنا سبحانه والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين. هذا فعل مضارع - 00:32:00

جملة خبرية ولكن المقصود بها امر الواردات بارضاع الابناء على وجه او وجه التفسير فمعنى الكلام حينئذ تقدير الكلام ليبتدئ صلاته ذلك احب اليه المثل الذي ذكرت لكم تسمع بالمعايدي خير من ان تراه - 00:32:18

اه معناه ويقال في الرجل الذي يكون له صيت وله ذكر ولم ترى ولم تكن رأيته من قبل اللي تتسمع به فاذا رأيته ازدريته تحامته عينك منين كتشوف هدا هو فلان - 00:32:40

حسنا تشوفو اسمعوا ان ترى انا اذكر جدتي رحمة الله عليها كان لي صديق بنيتو الزحاف وهو طويل فمرة اه كنت الى الحج وكان هو سيذهب معي وجدتي رحمة الله عليها ذهبت معنا لتودعني في المطار - 00:33:13

وتتسمع هي الزحاف الزحاف الزحاف تنتظر على الأقل قصير ولا تفت طويل هذا هو الزحاف بالمعادي طبعا هذا ماشي خير ان ترى وهذا مثل اول من ارسله مثلا فيما يزعمون هو النعمان بن المنذر الملك المشهور - 00:33:38

وذلك ان قد العرب اسمه ضمرة بن ضمرة كان فاتكا شجاعا وكان يغير على اطراف النعمان بن المنذر يأخذ جماله وابله ومواشيه وطلبه النعمان بن المنذر بكل وجه فلم يقدر عليه - 00:34:02

فلما غلبه ولم يقدر عليه امنه وجعل له الف ناقة اذا دخل في طاعته ايوا الفناقة داكشي نيت اللي غادي يكريسيه فديك المدة كلها غادي يعطيه ليه حلال حسن ليه - 00:34:21

فاتاه فلما رآه اتى هو يدير هادشي كلهم فقال له تسمع بالمعيب وانتبهوا الى التصغير الرويجل ماشي دابا عدي في موعدي خير من ان تراه فانف ضمرة بن ضمرة وقال ابيت اللعن وتلك كانت تحية الملوك في الجاهلة يقولون له ابيت اللعن. معنى ما معنى ابيت اللعن - 00:34:36

يعني ابيت ان تأتي ما تلعن من اجله قال وابيت اللعن ان الرجال لا تكال بالقفزان وفزان لمكيال تقولي تقول الكيلو قفزان جمع قفيز ان الرجال لا توكل بالقفزان ولا توزن بالميزان - 00:35:03

وليست بمسوك يستقى فيها المسك جمعو ماسك هو بحال القربة هاديك لو لو كانت الرجال تكال بالقفزان ايقولك نتا شحال فيك خمسين قفيز؟ اه نتا حسن من مور ربعين قفز شحال فيك نتا في الميزان؟ تلاتين كيلو ها هو نتا احسن من الجوع - 00:35:28

ولكن الرجال ليس كذلك قال هو انما المرء باصغريه قلبه ولسانه اذا قال قال بلسان واذا صال صال بجنان قاله النعمان صدق وبحق سودك قومه فهل لك علم بالامور والولوج فيها - 00:35:45

قال له تمرة والله اني لابرم منها المسحول وانقض منها المفتول واحيلها حتى تحول ثم انظر الى ما تؤول وليس لها بصاحب من لا ينظر في العوام فقال له النعمان ابن منذر - 00:36:10

فما العجز الظاهر والفقر الحاضر وقال العجز الظاهر الشاب القليل الحيلة التبوع للحليلة يسمع قولها ويحوم حولها اذا غضبت ترضاها واذا رضيت فداها فذاك الذي لا كان ولا ولد النساء مثله - 00:36:31

العيالات ديال ديك الوقت نهضرو على حد دابا واما الفقر الحاضر فالذي لا تشبع نفسه ولو كان من ذهب حلسه فقاله النعمان فما السوءة السوءاء والداء العياء قال السوءة السوءاء - 00:37:03

المرأة السليطة الصخابة الوثابة تعجب من غير عجب وتغضب من غير غضب فزوجها فحليلها لا ينعم باله ولا تحسن حاله فاراح الله منها بعلها ولا متع بها اهلها واما الداء العياء - 00:37:29

فجار السوء اذا اذا غبت عنه تندكر ليكم واذا ادرته سبعك واذا قاولته بهتك واذا غبت عنه ظلمك واذا سكت عنه ظلمك فقال له النعمان انت انت قال كلمة ضمير منفصل مكرر مرتين انت انت - 00:37:53

ولكن تحوي ما لا تحويه الجمل الطوال من معاني تا كذا كذا طفاه وقربه وادنى مجلسه وصار هذا مثلا اسمعوا بالمعايدي خير من ان ترى. دخل كثير عزة على عبدالملك بن مروان - 00:38:21

وكثير عز ملأ الدنيا شعرا عزامات عزى وهي كذا كذا الى اخره دخل عند عبد الملك مروان قال انت كثير عزة مكان شي خويب ولا شي حاجة انت كسير عزة - 00:38:39

قال نعم يا امير المؤمنين تسمع بالمعايدي خير من ان ترى فقال كثيير يا امير المؤمنين كل عند اهله شامخ البناء رحب الفناء عاري السناء ثم انشأ يقول ترى الرجل النحيف فتزدريه - 00:38:55

وفي اثوابه اسد هصور ويعجبك الطريق اذا تراه. الطريق هو ذو الهيئة ويعجبك الطرير اذا تراه ويخلف ظنك الرجل الترير بغاث الطير اطولها رقابا بلارج بغاث الطير اطولها رقابا ولم تطل البزاة ولا الصقور - 00:39:19

خشاش خشاش الارض اكثرها فراخا وام الصقر مقلاة نزور ولد غير واحد وليني صقر وقد عظم البعير بغير لب فلم يستغن بالعظم البعير ينوخ ثم يضرب بالهراوة فلا عرف لديه ولا نكير - 00:39:46

فما عظم فما عظم الرجال لهم بزين ولكن زينهم كرم وخير ولو سها مع الامام عن تكبيرة الافتتاح وكبر في الركوع الاول رأيت ذلك مجزيا عنه اذا نوى بها تكبيرة الافتتاح - 00:40:14

ولو سها عن تكبيرة الاحرام ثم كبر في ركوعه الأول ونوى بذلك تكبيرة الإحرام كان ذلك مجزئا عنه. وقول الإمام مالك هنا في الركوع الأول هذا لا مفهوم له. لو فعل ذلك - 00:40:32

في ركوعه الثاني كان مجزئا عنه ولو فعله في كل ركوع كان مجزيئا عنه. نعم. قال مالك رحمه الله في الذي يصلي لنفسه فنسي تكملة الافتتاح انه يستأنف صلاته. الذي يصلي لنفسه فنسي تكبيرة الافتتاح - 00:40:47

قال الامام مالك انه يستأنف صلاتها اي ينشئها اه لماذا لم يدخل فيها اصلا لأن تكبيرة الاحرام هي مفتاح الصلاة وتحريمها نعم وقال رحمه الله في امام ينسى تكبيرة الافتتاح حتى يفرغ من صلاته - 00:41:02

قال ارى ان يعيد ويعيد من خلفه الصلاة. واذا كان وان كان من خلفه قد كبروا فانهم يعيدون. اذا نسي الامام تكبيرة الاحرام حتى اتم الصلاة فانه يعيدها ويعيدها ايضا من صلى معه - 00:41:21

لماذا؟ لان القاعدة كما نقول لكم كل ما ابطل صلاة الإمام فإنه يبطل صلاة المأموم لماذا؟ لارتباط صلاة المأموم بصلاة امامه هذه القاعدة يستثنى من ذلك بعض الصور قد اوصلها ميارة الى احدى عشرة سورة ونظمها في ابيات قد ذكرنا لكم بعضها مرة - 00:41:40

ولكن هادي القاعدة الأصل ان كلما ثلاث بطلت عن الإمام بطلت على من اقتدى به وان قال المأموم لا ولكن انا رانا كبرت تكبيرة الإحرام وان وكل ما على الامام قد بطل ابطل على مأمومه ولو فعل - 00:42:01

والى مجلس اخر سبحانك اللهم - 00:42:21